

القدر وهو ما يحصل لها من المسيلة الثالثة ثم اضرب
 سهمها من المسيلة الرابعة في نصف ما في البورد
 الذي ما تفت عنه اختصا بشقيقتها الميتة الاخرى
 وذلك ثلاثة وثلاثون واقسم الحاصل وهو ثلاثة
 وثلاثون على اضلاع القواط المتقدمة يحصل خمسة
 قواط اي اربعة اعشار قيراط وعشر عشر مرتين
 قيراط ونصف عشر مرتين ايضا قيراط وهو
 اي وهذا ما في القدر الذي حصل لها من المسيلة الرابعة
 هذا ما حصل للتسعة واما الاغت التي هي اجتمعت
 في المسيلة الاولى كذلك في المسيلة الثانية وستة
 في المسيلة الثالثة واغت تسعة في المسيلة الرابعة
 فقد علمت ما تقدم لها في الجدول ان جملة ما حصل
 لها من جميع المسائل الاربعة اجمالا اربعة قيراط
 ونصف قيراط اي خمسة اعشار قيراط وثلاثة
 اخماس عشر قيراط اي ستة اعشار عشر قيراط ونصف
 عشر عشر قيراط فاذا علمت ذلك و اردت تفصيل ذلك
 المحصل فاضرب سهمها من المسيلة الاولى في النسيئة
 التي على قوسها ثم اضرب الحاصل في العشر ثمة التي على
 الجامعة ثم اضرب الحاصل وهو ما به وعشرون في
 الاربعة التي على الجامعة الثانية واقسم الحاصل
 بالضرب وهو اربعة وعشرون على اضلاع القواط
 المذكورة يحصل لها قيراطان وثمانون وخمسة قيراط
 اي اربعة اعشار قيراط وذلك ما يخصها من المسيلة
 الاولى ثم اضرب لها سهمها من المسيلة الثانية في

الرد

الواحد الذي على قوسها ثم في العشر ثمة في الاربعة
 المذكورة يكون ميراثها من المسيلة الثانية خمسة قيراط
 اي اربعة اعشار قيراط ثم اضرب سهمها من المسيلة
 الثالثة في الثلاثة عشر التي على قوسها ثم اضرب
 الحاصل وهو ستة وعشرون في الاربعة التي على المقدة
 واقسم الحاصل وهو ما به واربعة على الاضلاع المذكورة
 يكون ميراثها من المسيلة الثالثة نصف قيراط
 خمسة اعشار قيراط ونصف عشر قيراط اي عشر عشر
 قيراط ثم اضرب سهمها من المسيلة الرابعة وهي
 اي سهمها الثلاثة في الثلاثة والثمانين التي على
 قوسها واقسم الحاصل وهو ما يتان وتسعة واربعون
 على الاضلاع المذكورة يكون ميراثها منها اي من المسيلة
 الرابعة قيراط واحد اصبحتا ونصف عشر قيراط
 اي عشر في عشر قيراط ونصف عشر عشر مرتين قيراط
 واما التي هي ام في المسيلة الثانية وجرده ام ام في
 المسيلة الثالثة والمسيلة الرابعة فقد علمت ان جملة
 ما خصها قيراط واحد وثلاثة اعشار قيراط وثلاثة
 اعشار عشر قيراط ونصف عشر عشر قيراط فاذا اردت
 تفصيل ما خصها فاضرب سهمها من المسيلة الثانية في
 واحد وهو ما على قوسها ثم في العشر ثمة في الاربعة
 واقسم الحاصل وهو ثمانون على الاضلاع المذكورة يكون
 ميراثها منها اي من المسيلة الثانية خمسة قيراط
 اي اربعة اعشار قيراط ثم اضرب سهمها من المسيلة